الأرباح والخسائر في الطريق الى الأمم المتحدة

(بين الدولة الفلسطينية العضو والدولة المراقب)

دراسة من إعداد

أ. سمير أحمد

(خاص وكالة القدس للأنباء – مركز الدراسات)

(تشرين أول / أكتوبر 2012)

المحتوى

مقدمة: 2

بين العضوية الدائمة والمراقبة في الأمم المتحدة: 4

فما هو الفرق بين عضوية الدولة والعضو المراقب في الأمم المتحدة؟ 5

الفلسطينيون والأمم المتحدة: 8

ما هو المسار القانوني الذي يمكن للدولة الفلسطينية أن تنال من خلاله الاعتراف الدولي؟ 11

ماذا ستجني القيادة الفلسطينية من وراء طلب العضوية المراقبة في الامم المتحدة؟ 13

مخاطر التوجه الى الامم المتحدة: 15

اليوم التالي... العودة الى المفاوضات!..... 17

وبعد، 21

مقدمة:

بعد وصول اتفاق أوسلو (1993/9/13) الى نهاياته المنطقية، بتعزيز الاستيطان، وابتلاع نحو 60 بالمئة من أراضي الضفة الغربية، والمرشحة الى الازدياد من خلال الاستيلاء على المزيد من أملاك الفلسطينيين، وتهجيرهم عن منازلهم وقراهم، وانتزاع الأراضي الزراعية والسيطرة على المرتفعات، وتعزيز شبكة الطرق الالتفافية واستكمال الجدار الفاصل، وإطالة عمر الاحتلال، الأقل كلفة من بين جميع التجارب الاستعمارية، وتوفير الحماية والاستقرار له، ولقطعان المستوطنين، من خلال التنسيق الأمني الدائم والمستمر بين الشرطة "الفلسطينية" وأجهزة الأمن "الإسرائيلية"، لملاحقة المجاهدين وتعقبهم والزج بهم في معتقلات "السلطة"... وبعد إعلان فشل المفاوضات المباشرة وغير المباشرة مع حكومات العدو "الإسرائيلي" المتعاقبة، والتي وصفها الفريق الفلسطيني المفاوض بالعبثية، وغير مجدية... بعد كل ذلك، اتجهت "سلطة الحكم الإداري الذاتي المحدود"، ممثلة بشخص رئيسها السيد محمود عباس (أبو مازن) في أيلول / سبتمبر الماضبي (2011) الى الأمم المتحدة، طلباً للحصول على دولة "كاملة العضوية"، من مجلس الأمن الدولي رغم معرفتها المسبقة بمواقف الإدارة الأميركية، الرافضة لهذا التوجه "الآحادي" على حد وصفها، والتي لوحت باستخدام حق النقض "الفيتو" بوجهها في مجلس الأمن، ناهيك عن التصريح باستخدام العقوبات الاقتصادية ووقف كل أشكال "المساعدة" الأميركية المقدمة الى السلطة، ودعوة "أصدقاء" أميركا من عرب وأجانب لاتخاذ المواقف ذاتها...

إلا أن فشل السلطة في كسب الأصوات التسعة اللازمة والضرورية لنيل العضوية الكاملة "لدولة فلسطين" على حدود الرابع من حزيران / يونيو 1967، في مجلس الأمن، بعد أن حسمت دولة البوسنة والهرسك موقفها وصوتت سلباً، فحجبت بذلك الصوت التاسع المطلوب لكي يصبح المشروع الطلب أمام مجلس الأمن لبحثه

واتخاذ القرار بشأنه. وهذا يعني أن الجولة الأولى من محاولات نيل العضوية في الأمم المتحدة لدولة فلسطين قد انتهت بالفشل في وقت مبكر في 2011/11/11...

إن هذا الفشل الذي كرسه صوت البوسنة والهرسك في مجلس الأمن، جنَّب الإدارة الأميركية اللجوء الى استخدام حق النقض، "الفيتو"، الذي لوَّحت به مراراً، في وجه الطلب الفلسطيني، من جهة، ودفع السيد محمود عباس للتوجه نحو الجمعية العامة للأمم المتحدة، ونقل طلبه إليها، لكن، للاستحصال على صفة "دولة مراقبة"، من جهة أخرى.

ومنذ ذلك التاريخ، أثيرت الكثير من التساؤلات، وطرحت العديد من الآراء ووجهات النظر، حول مسألة التوجه الى الأمم المتحدة. وانقسم الفلسطينيون، عامودياً وأفقياً، حول جدوى هذه الخطوة وأهميتها، والنتائج الإيجابية والسلبية المترتبة عليها، بالنسبة للشعب الفلسطيني، في أماكن تواجده كافة، (المقيم في أراضيه المغتصبة العام 48، والمحتلة 67، بما فيها الضفة وغزة، والشتات ببلدانه القريبة والبعيدة) وبالتالي تأثيرها على القضية الفلسطينية برمتها، باعتبارها قضية تحرر وطني، إضافة الى المتغيرات التي قد تنشأ على أرض الواقع! وما يمكن أن يعكسه كل ذلك على مستقبل الصراع العربي – الصهيوني، خاصة في ظل الاحتمالين اللذين وضعتهما السلطة لنفسها من وراء التوجه الى الأمم المتحدة: الأول، الانضمام إلى الأمم المتحدة بعضوية كاملة؛ والذي سقط لعدم توفر الأصوات التسعة اللازمة لعبور الموافقة في مجلس الأمن، والثاني، الحصول على مكانة خاصة في مؤسسات الأمم المتحدة باعتبارها "دولة مراقبة"، والمنوي تقديم الطلب بشأنها في التاسع والعشرين من تشرين الثاني / نوفمبر المقبل، بعيد الاستحقاق الرئاسي الاميركي، كما صرحت بذلك عضو اللجنة التنفيذية لمنظمة "التحرير"، رئيسة دائرة الإعلام والثقافة، السيدة حنان عشرواي (2012/9/29 جريدة الايام).

وتمحورت المواقف حول خطوة التوجه الى الامم المتحدة، لطلب عضوية دائمة لدولة فلسطين، أو عضوية مراقبة، بين ثلاث اتجاهات، تمظهرت على الشكل التالي:

1- قيادات "منظمة التحرير الفلسطينية" ومن معها من وزراء سلطة رام الله، وبعض الأكاديميين، يؤيدون هذا الخيار، ويرون أنه المعبر المتبقي أمامهم بعد توقف المفاوضات بدون أية نتيجة، للحصول على الاعتراف بالدولة الفلسطينية، كأمر طبيعي نتيجة حتمية الانخراط في نهج "التسوية"، وسلوك درب المفاوضات العلنية والسرية، بهدف انهاء الاحتلال وممارسة حق تقرير المصير!..

2- الجهات التي ترفض هذا التوجه، وفي المقدمة منها الكيان "الإسرائيلي" والإدارة الأميركية التي أشهرت سيف "الفيتو" بوجه رئيس السلطة، وأعلنت حصارها الاقتصادي والمالي ضده...

3- فريق واسع من الفلسطينيين، بمن فيهم بعض الفصائل والحركات، تعتبر أن هذا التوجه يمكن أن يؤدي الى "نصر" ديبلوماسي محدود، خال من أي مضمون - في أحسن الأحوال - سيكون ثمنه باهظاً، وفيه من الخسائر الاستراتيجية ما يفوق النتائج الكارثية لاتفاق أوسلو!..

بين العضوية الدائمة والمراقبة في الأمم المتحدة:

قبل الدخول في صلب الموضوع والبحث في ماهيات الدولة كاملة العضوية في الأمم المتحدة والدولة المراقبة، والشروط المطلوب توفرها في الطرف الساعي للدخول الى "جنة" الأمم المتحدة، والنتائج المترتبة على هذا الاحتمال أو ذاك، ينبغي التعرف على الشروط الواجب توفرها في الدولة المتقدمة بطلب العضوية الكاملة في الأمم المتحدة، وصلاحياتها، وتلك التي تميزها عن الدولة المراقبة.

تمنح العضوية الكاملة في الأمم المتحدة الدولة العضو صلاحيات كاملة في إطار الأمم المتحدة، ويشمل ذلك: الحق في التصويت في الجمعية العامة، والحق في التقاضي أمام المحكمة الدولية، والحق في الانضمام إلى منظمات دولية تشكل "وكالات خاصة" للأمم المتحدة والتصويت في اجتماعاتها، والحق في أن تكون طرفاً في جميع المواثيق المفتوحة لانضمام أعضاء الأمم المتحدة إليها.

لكن إذا استثنينا الجوانب الرسمية، فإن القبول عضواً في الأمم المتحدة يشكل في واقع الأمر موافقة على أن يصبح الكيان دولة.

فما هو الفرق بين عضوية الدولة والعضو المراقب في الأمم المتحدة؟

لا تشكل صيغة "المراقب" في الأمم المتحدة مرتبة من الناحية الرسمية في ميثاق الأمم المتحدة، أو في وثيقة قانونية ملزمة أخرى، وهي تنبع من الأداء العملي للجمعية العامة التي منحت كيانات ومنظمات مختلفة مكانة "مراقبات"... والشيء المشترك بين جميع "المراقبات" هو أنه ليس لها حق في التصويت. لكن إذا استثنينا هذه الحقيقة المشتركة، فإن سعة المشاركة والصلاحيات الممنوحة قد تقررت على أساس تفصيلي متغير من حال إلى حال.

تحدد الأمم المتحدة أربع فئات للدول التي تمنحها صفة المراقبة وهي: الدول غير الأعضاء التي دُعيت للمشاركة باعتبارها مراقبة – ويوجد في هذه الفئة اليوم دولة الفاتيكان؛ وكيانات دُعيت للمشاركة باعتبارها مراقبات – وتوجد في هذه الفئة فلسطين وحدها؛ ومنظمات دولية حكومية حصلت على مكانة مراقبات؛ وكيانات "أخرى" ذات

مكانة كهذه (تشتمل هذه الفئة على منظمات مثل الصليب الأحمر الدولي واللجنة الاولمبية الدولية).

أما الفرق بين المرتبتين فهو واضح:

فالدولة العضو تتمتع، كغيرها من الأعضاء، بكل الحقوق والامتيازات التي ينص عليها ميثاق الأمم المتحدة، ومنها المشاركة في اتخاذ كل القرارات والتدابير الدولية. أما العضو المراقب فيُسمح له بحضور جلسات الأجهزة التابعة للأمم المتحدة، والمشاركة في المناقشات دون التصويت. والجمعية العامة هي التي تمنح صفة "المراقب" لبعض الكيانات التي لم ترتق بعد إلى مرتبة الدولة. وأبرز هذه الحالات هو منح "منظمة التحرير الفلسطينية" صفة المراقب في العام 1974، ورفع مستوى التمثيل الفلسطيني في العام 1988، وإضفاء صفة «المراقب الممتاز» عليه.

ولتوضيح هذه الفكرة نقول: إن الأمم المتحدة تضمّ حالياً ثلاثة أنواع من بعثات المراقبة الدائمة، هي:

1 - بعثات مراقبة دائمة تمثل دولاً غير أعضاء في الأمم المتحدة، (الفاتيكان)...
2 - بعثات مراقبة دائمة تمثّل منظمة دولية حكومية، مثل جامعة الدول العربية، والاتحاد الافريقي، ومنظمة المؤتمر الإسلامي...
3 - بعثات مراقبة دائمة تمثل أقاليم غير مستقلة، أو تمثل حركات تحرر وطني: "منظمة التحرير الفلسطينية".

أما الشروط التي يجب أن تتوافر في الدول المرشّحة للعضوية، فقد جاءت بشكل توصية من محكمة العدل الدولية، التي كلفتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في العام 1948، بوضع لائحة بها. فأجابت المحكمة في 1948/5/28، بأن هناك خمسة شروط، هي:

1 - أن تكون الدولة، طالبة العضوية، دولة مستقلة.

2 - أن تكون دولة محبة للسلام.

3 - أن تقبل التزامات الميثاق.

4 - أن ترى الأمم المتحدة أن الدولة قادرة على الإيفاء بالتزامات الميثاق.

5 - أن تكون الدولة راغبة في تنفيذ هذه الالتزامات.

والشرط الأول هو، الشرط الأهم والأوضح. أما الشروط الأخرى فيكتنفها بعض الغموض، ولا تخضع لمعايير دقيقة، ولمزاج وإرادة القوى النافذة في مجلس الأمن، الذي يتخذ منها مبررات لتسويغ الطلب والموافقة عليه، أو رفضه، تبعا لمصالحها وارتباطاتها. إذ ما هو بالتحديد معيار "محبة السلام"؟ وما هو معيار الالتزامات بالميثاق و"الرغبة" في تنفيذها؟ (الصين نموذجاً).

وإذا كان شرط الاستقلال هو الأهم، فإن الدولة الفلسطينية المقترحة لا تستوفي، حالياً، هذا الشرط.

وفي ضوء هذه الشروط سجلت الجمعية العامة للأمم المتحدة في البند الرابع من ميثاقها شروط قبول العضوية الجديدة في الأمم المتحدة، وجاء فيه بأن:

1 - العضوية في الأمم المتحدة مفتوحة لكل الدول الأخرى المحبة للسلام التي تقبل الالتزامات التي يشتمل عليها الإعلان الحالي وميثاق المنظمة وهي قادرة وراغبة في تحمل هذه الالتزامات.

2 - أن الاعتراف بكل عضوية أخرى لدولة كهذه في الأمم المتحدة ستكون متأثرة بقرار الجمعية العامة بتوصية من مجلس الأمن.

كما وتشتمل المادة الرابعة على جزء إجرائي وجزء جوهري، والمطالب الجوهرية التي يجب الوفاء بها لقبول "كيان ما" عضواً دائمة في الأمم المتحدة هي خمسة، وفق ما جاء في فتوى محكمة العدل الدولية، وهي التالية:

1- دولة؛ 2- طالبة للسلام؛ 3- تقبل على نفسها واجبات الميثاق؛ 4- تعتقد الأمم المتحدة أنها قادرة على الوفاء بالالتزامات؛ 5- تعتقد الأمم المتحدة أنها تنوي الوفاء بهذه الالتزامات...

الفلسطينيون والأمم المتحدة:

تعتبر الدورة التاسعة والعشرين للجمعية العامة للأمم المتحدة المنعقدة في العام 1974، نقطة تحول في تعامل الأمم المتحدة مع الموضوع الفلسطيني؛ ففيها اتخذ قرار، كانت قد تقدمت بمشروعه (72) دولة من بلدان عدم الانحياز ودول المنظومة الاشتراكية (آنذاك)، وجاء فيه "أن الجمعية العامة، اعتقاداً منها بأن الشعب الفلسطيني هو الجانب الرئيس في المسألة الفلسطينية، قد دعت "منظمة التحرير الفلسطينية" - بوصفها ممثلاً للشعب الفلسطيني - إلى المشاركة في مناقشة المسألة الفلسطينية في الجلسات العامة للجمعية العامة."

أما في الدورة العادية الثلاثين، المنعقدة في العام 1975، فقد قررت الجمعية العامة دعوة "المنظمة" للمشاركة في المؤتمرات على قدم المساواة مع سائر المشاركين فيها.

وفي نفس العام 1975، تشكلت - بناء على قرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة - لجنة حقوق الشعب الفلسطيني (لجنة الـ 23) التي وضعت برنامجاً تفصيلياً لتطبيق حق الفلسطينيين في تقرير المصير.

ورغم اعتراف القانون الدولي المعاصر، من خلال أحكامه، بأن القضية الفلسطينية هي الأساس في الصراع العربي- الصهيوني، وبأن "منظمة التحرير الفلسطينية" هي الممثل الشرعي الوحيد للشعب الفلسطيني الذي يتمتع بالحق الكامل في

تمثيل هذا الشعب والمساهمة على قدم المساواة وبصورة مستقلة - وفقاً للقانون الدولي - في كل المؤتمرات والنشاطات الدولية، التي تتلخص أهدافها في ضمان احترام حقوق الشعب الفلسطيني وممارسته هذه الحقوق... رغم كل ذلك، وما تبعه من سياسات واتفاقات ومفاوضات بين قيادة "المنظمة" والعدو الصهيوني، فقد ظلت القضية الفلسطينية في الأمم المتحدة رهينة المواقف الأميركية - "الإسرائيلية" والممارسات الاستعمارية بكل حيثياتها وأشكالها على أرض الواقع... ولم تنل القيادة الفلسطينية - رغم كل ما قدمته من تنازلات خطيرة وغير مسبوقة في تاريخ هذا الصراع المديد - أية جائزة ترضية!.. لا! بل إن "الفيتو" الأميركي ظل يطارد القيادة "الفلسطينية" ويقض مضاجعها. ولم يستطع كل أصدقاء "السلطة"، من أجانب وعرب، فكفكة مستوطنة عشوائية واحدة، أو إطلاق أسير، أو منع تعد على المقدسات، أو وقف تدمير بيت عربي مقدسي أو الحؤول دون تهجير سكانه!.. لا! بل وقفوا عاجزين أمام رفض حكومات العدو المتعاقبة، وتحديها لقرار محكمة العدل الدولية الصادر في التاسع من من تموز / يوليو 2004، والذي قضى بوقف العمل بالجدار الفاصل وإزالته، ودفع تعويضات للسكان الفلسطينيين المتضررين من آثاره، بما في ذلك سكان القدس الشرقية، علماً أن هذا القرار حاز على 150 صوتاً، بمن فيهم كل أعضاء الاتحاد الاوروبي آنذاك!..

إذاً، قبلت الجمعية العامة للأمم المتحدة في العام 1974، بمنظمة التحرير الفلسطينية بمنزلة مراقب.

وفي كانون الأول 1988، أخذت الجمعية العامة علماً بإعلان المجلس الوطني الفلسطيني "إقامة دولة فلسطين المستقلة وعاصمتها القدس الشريف"، بحسب نص إعلان الاستقلال في الجزائر. ورغم ذلك، لم تجر آنذاك محاولة للتوصية بعضوية فلسطين في الأمم المتحدة، في ضوء عدم وجود سيطرة فعالة لـ "م. ت. ف" على المناطق كان اتفاق دولي واسع؛ على أن الإعلان نفسه لم ينشىء دولة.

وبعد قيام السلطة "الفلسطينية"، إثر التوقيع على اتفاق "أوسلو" في 1993/9/13، طورت الجمعية العامة مكانة المراقبة لفلسطين، فأصبح يحق لممثل فلسطين أن يشارك في جميع جلسات الجمعية العامة وأن يسجل متحدثاً في كل جلسة – حتى في الجلسات التي لا تتناول قضايا الشرق الاوسط. كما بات لفلسطين أيضاً الحق في أن تُعد مقترحاً في قرار الجمعية العامة في قضايا فلسطين والشرق الأوسط.

لكن قرارات الجمعية العامة التي حددت لفلسطين مكانة مراقبة، لم تتناول قضية مكانتها في جلسات مجلس الأمن. ورغم ذلك، دعا المجلس، وعلى مر السنين، الممثل الفلسطيني للمشاركة باعتباره مراقباً في عدد من جلساته التي بُحثت فيها قضايا تتعلق بالمصالح الفلسطينية بوجه خاص، باعتبارها مراقبة، وليس لها حق التصويت.

إن مكانة "المراقب" في الأمم المتحدة ليس لها مرتبة من ناحية رسمية في ميثاق الأمم المتحدة أو في وثيقة قأنونية ملزمة أخرى، وهي تنبع من الأداء العملي للجمعية العامة التي منحت كيانات ومنظمات مختلفة مكانة مراقبات، والشيء المشترك بين جميع المراقبات هو أن ليس لها حق في التصويت. لكن إذا استثنينا هذه الحقيقة المشتركة، فإن سعة المشاركة والصلاحيات الممنوحة قد تقررت على أساس تفصيلي متغير من حال إلى حال، تبعاً لعلاقة هذه الجهة أو تلك، ومدى ما تقدمه "قضيتها" من خدمات ومصالح لأميركا وحليفتها الدائمة والاستراتيجية "إسرائيل".

ويثير الدكتور في القانون الدولي، محمد المجذوب، جملة تساؤلات حول مدى توفر شروط عضوية دولة فلسطين في الأمم المتحدة، ويجيب: "يؤسفنا القول إن هذه الشروط ليست متوافرة حالياً في الدولة الفلسطينية المقترحة، وذلك لعدة أسباب، أهمها: غياب الحكومة الموحدة، وعدم الاتفاق على حدود الدولة، والافتقار إلى جيش وطني قادر على حماية السيادة والاستقلال، والحرمان من العملة الوطنية، وتشتت السكان، وغموض أو صعوبة تنفيذ حق العودة، ورفض الفلسطينيين والعرب الاعتراف

بـ(إسرائيل)، والتنازل عن شبر واحد من أرض فلسطين التاريخية والقومية، ولو طال الزمن". (فلسطين المسلمة، تشرين الثاني / نوفمبر 2011)

ما هو المسار القانوني الذي يمكن للدولة الفلسطينية أن تنال من خلاله الاعتراف الدولي؟

يفرض ميثاق الأمم المتحدة على الدولة التي ترغب في الانضمام إلى عضوية المنظمة العالمية أن تقدم طلباً بذلك إلى الأمين العام للأمم المتحدة، يحتوي على تصريح رسمي يعلن قبولها بالالتزامات التي ينص عليها الميثاق الأممي. ثمّ يحوّل الأمين العام طلبها إلى مجلس الأمن، الذي يكلّف لجنة خبراء منه لدراسة طلب الانضمام. وفي ضوء تقرير اللجنة، يُقرّر المجلس - بعد مناقشة مستفيضة - ما إذا كانت الدولة تفي بالشروط المطلوبة. وفي حال الإيجاب يصدر المجلس توصية للجمعية العامة بقبول الدولة.

ويجري التصويت في المجلس على تلك التوصية بأغلبية تسعة أصوات على الأقل، بشرط أن لا تستخدم إحدى الدول الخمس الكبار حق النقض "الفيتو". أما في الجمعية العامة، فيجب أن يحظى قرار القبول بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين المشتركين في التصويت.

وبذلك يُحتاج من جهة إجراء البت في مسألة قبول دولة جديدة إلى قرار من الجمعية العامة، بعد توصية من مجلس الأمن. ويجب أن تتخذ توصية مجلس الأمن بالأكثرية المطلوبة لقرارات جوهرية، أي 9 أعضاء على الأقل من 15 عضوا، بغير معارضة واحدة من الأعضاء الخمس الدائمين.

ويحتاج قرار الجمعية العامة إلى أكثرية ثلثي دول الأعضاء في الجمعية التي تحضر التصويت، أي – ومع افتراض أن تشارك كل الدول في التصويت - سيحتاج الفلسطينيون إلى تجنيد تأييد 129 دولة على الأقل. (لكن إذا افترضنا أن عدداً من الدول ستتغيب، فيستطيع الفلسطينيون الاكتفاء بعدد أقل من الدول المؤيدة).

تلك هي الأصول الإجرائية التي يجب أن تتّبع لتصبح دولة ما عضواً في الأمم المتحدة، والحملة الرامية إلى عرض الأمر على الجمعية العامة، قبل مجلس الأمن، لانتزاع إقرار منها بأهليّة الدولة الفلسطينية المقترحة للانضمام إلى العضوية الأممية، تصطدم بالقواعد والسوابق الدولية المعروفة.

وكل الدول التي انضمت إلى عضوية الأمم المتحدة، بعد تأسيسها في العام 1945، كانت قد خضعت للأصول التي أشرنا إليها، أي بصدور توصية بالقبول من مجلس الأمن أولاً، ثم موافقة من الجمعية العامة.

ولما اصطدم الطلب الفلسطيني، الذي تقدم به رئيس السلطة السيد محمود عباس الى مجلس الأمن الدولي للحصول على عضوية الدولة الدائمة في الأمم المتحدة، في شهر أيلول / سبتمبر من العام الماضي 2011، حوَّل رئيس السلطة وجهته الى الجمعية العامة للأمم المتحدة، لطلب العضوية المراقبة، والمتوقع عرضه للمناقشة في 29 تشرين الثاني / نوفمبر من العام الجاري، بعد أن تكون الإدارة الأميركية قد تجاوزت استحقاقها الرئاسي، الذي يتنافس فيه الديمقراطي باراك أوباما، والجمهوري ميت رومني، اللذان يضعان مصلحة "إسرائيل" فوق كل اعتبار، لنيل أصوات اللوبي اليهودي ودعمه المادي للمعركة الانتخابية!..

ماذا ستجني القيادة الفلسطينية من وراء طلب العضوية المراقبة في الامم المتحدة؟

يجيب على هذا السؤال السفير نبيل الرملاوي في مقال له بتاريخ 2011/6/23 حول 'العضوية الكاملة للدولة والبدائل الممكنة'، نشره في "وكالة وفا" الفلسطينية، وسجل فيه ما يمكن تسميته الإيجابيات المتوقعة من وراء نيل العضوية المراقبة في الأمم المتحدة، وهي التالية:

"1- هي أول مرة يتعامل المجتمع الدولي مع دولة فلسطين في التاريخ.

2- إنهاء المزاعم "الإسرائيلية" التي تقول إن الأرض الفلسطينية هي أرض متنازع عليها باعتبارها أرض الدولة الفلسطينية.

3- إسقاط الفكرة الصهيونية التي نشأت "إسرائيل" على أساسها، والتي تقول "بإسرائيل" بديلاً لفلسطين واليهود بديلاً للشعب الفلسطيني.

4- فتح أبواب انضمام الدولة الفلسطينية إلى الاتفاقيات والمعاهدات الدولية، والأجهزة والوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة كمنظمة الصحة العالمية، ومنظمة العمل الدولية، والمنظمة العالمية للملكية الفكرية، أو استكمال الانضمام إلى اتفاقيات جنيف الأربعة لعام 1949، وهي الاتفاقيات المؤسسة للقانون الإنساني الدولي، وهذا من شأنه تعزيز الوضع القانوني للدولة الفلسطينية باعتبارها من أشخاص القانون الدولي، وإظهار فاعليتها كعضو في المجتمع الدولي".

وبالمثل، أكدت السيدة حنان عشراوي (2012/9/29) أن "حصولنا على عضوية الأمم المتحدة كدولة، ليست قضية استعراضية، وليست قضية علاقات عامة.. هي قضية سياسية قانونية بامتياز، باتجاه تمتين الوضع الداخلي الفلسطيني، والوصول إلى وضع تكون فيه القضية الفلسطينية ضمن الإطار الدولي، ويتم تعريف أراضينا

بشكل واضح بأنها أراض لدولة خاضعة لاحتلال إسرائيلي غير شرعي، ويجب أن يخضع للمساءلة".

وأضافت: "من شأن هذه العضوية أن تمنحنا المجال لمساءلة إسرائيل في المحاكم الدولية، إضافة إلى دخولنا كعضو في عديد المؤسسات الدولية، وهذا ما من شأنه أن يعدل المسار الذي كان يطلق عليه عملية سلام، تحولت إلى عملية مفاوضات بلا نهاية، أعطت إسرائيل مزيداً من الوقت لمصادرة مزيد من الأراضي".

غير أن استعراض هذه الإيجابيات يصطدم بحقيقة تثبتها ملفات ما تسمى "دائرة شؤون المفاوضات" التابعة لمنظمة التحرير الفلسطينية، والتي تقول حرفياً:

"الأمم المتحدة هي المنظمة الدولية التي تمثل المجتمع الدولي. ومنذ العام 1974، كان الشعب الفلسطيني ممثلاً في هذه المنظمة، من خلال ممثلهم الشرعي والوحيد: م. ت. ف. ولم يكن هناك في أي وقت من الأوقات تقسيم أو تمييز في تمثيل الشعب الفلسطيني في هذه المنظمة، حيث كانت وستبقى جميع شرائح وتجمعات الشعب الفلسطيني ممثلة في الأمم المتحدة."

ويضيف النص: "وبالرغم من تغيير مسمى منظمة التحرير ووضعها التمثيلي في العامين 1988 و1989 الى "فلسطين"، لم يكن هناك أي شك في أن م. ت. ف. هي المنظمة التي تمثل كل الفلسطينيين أينما كانوا في المنظمة الدولية وغيرها."

هذا النص الموجود على موقع منظمة التحرير الفلسطينية على الانترنت يدحض الإيجابيات السابقة.. فممثل الشعب الفلسطيني في الأمم المتحدة اسمه "فلسطين".. فإذا كان الأمر كذلك، فهل أن السيد محمود عباس يسعى الى الحصول على اعتراف بفلسطين أخرى؟! هذا ما أشار إليه السيد فاروق القدومي، عضو اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير السابق، والتي قال فيها إن "فلسطين" لها صفة مراقب عضو في الأمم المتحدة، منتقداً التوجه الحالي.

ومن جهة أخرى، يكشف النص أعلاه أن هناك لغطاً حول "م. ت. ف." و"فلسطين"، حيث يلمح النص الى أنه تم استبدال مسمى المنظمة بـ "فلسطين"، دون أن يوضح ما هي طبيعة فلسطين هذه، هل هي دولة أو منظمة أو كيان، أو جمعية خيرية. والأسوأ من ذلك أن صياغة النص توحي، بل تدلل بوضوح، أنه يشكك في استمرار الاعتراف بـ م. ت. ف. كممثل للشعب الفلسطيني بعدما تم استبدالها بكلمة "فلسطين".

ومن جهة ثالثة، فإن "فلسطين" هذه التي في الأمم المتحدة، عضو في مؤسسات دولية تابعة للأمم المتحدة، كالأونيسكو مثلاً، التي أصدرت العام الماضي، 2011، قراراً بقبول عضوية "فلسطين"، الأمر الذي أغضب الإدارة الأميركية.

إذاً، الإيجابيات التي يتحدث أصحابها عنها، في محاولة لتبرير التوجه نحو الأمم المتحدة، تفتقد الى الموضوعية، ومليئة بالألاعيب اللفظية والكلامية، وهي أشبه بحملة علاقات عامة، ترتكز الى الغموض في النصوص، أكثر مما تستند الى رؤية استراتيجية واقعية، كما ينبغي أن يكون عليه الحال.

مخاطر التوجه الى الامم المتحدة:

أهم وأبرز المخاطر المترتبة على التوجه الى الأمم المتحدة ونيل العضوية فيها، فيمكن تلخيص أبرزها على الشكل التالي:

- التنازل عملياً وعالمياً عن 78% من أرض فلسطين التاريخية، للكيان "الإسرائيلي".
- إسقاط حق عودة اللاجئين عملياً الى الأراضي المحتلة عام 1948؛ فالدولة المفترضة هي على حدود الرابع من حزيران / يونيو العام 1967، وسيطرح السؤال التالي في كل مرة تحاول فيها الدولة الدفاع عن حق اللاجئين: إن كانت دولتكم هي دولة الفلسطينيين، فلماذا لا يعود الفلسطينيون إليها؟

سيحاول البعض القول بأن "منظمة التحرير الفلسطينية" ستكون المدافع عن حق اللاجئين، متناسين أن منظمة التحرير نفسها ستكون في مهب الريح فور قبول دولة فلسطين عضواً، علماً أنه سبق لها وتخلت عن الأراضي المغتصبة عام 1948، حين أقدم المجلس الوطني الفلسطيني على إسقاط معظم بنوده في العام 1996، بحضور الرئيس الاميركي بيل كلينتون، وأشهر اعترافه بالكيان "الإسرائيلي". وبالتالي، فإن أية محاولة للحديث عن عودة اللاجئين الفلسطينيين إلى الديار الأصلية سيعتبر تدخلاً في شؤون دولة أخرى!..

• سيتحول الفلسطينيون خارج حدود الدولة إلى مغتربين مقيمين في دولة شقيقة أو صديقة، يحملون جوازات سفر "فلسطينية" بإقامات، وبشكل تلقائي تسقط ولاية "الأونروا" وصفة اللاجئ عنهم، وهو ما تطمح إليه "إسرائيل"، منذ اغتصابها أرض فلسطين في العام 48، بهدف التخلص من حق العودة. (وفي هذا المجال يمكن استحضار الآراء التي طرحها بعض مسؤولي سلطة الحكم الإداري الذاتي على الحكومة اللبنانية بمنح الفلسطينيين المقيمين في لبنان جوازات سفر السلطة!..)

• منظمة التحرير الفلسطينية التي تتمتع بصفة عضو مراقب في الأمم المتحدة ستفقد هذه الصفة لصالح تمثيل أقل للشعب الفلسطيني وحقوقه، وستؤدي تلك الخطوة إلى نقل تمثيل الشعب الفلسطيني في الأمم المتحدة من منظمة التحرير الفلسطينية إلى دولة فلسطين، وهو ما يقود إلى إلغاء الوضعية القانونية التي تتمتع بها منظمة التحرير في الأمم المتحدة منذ العام 1975. وهو ما سيقود إلى وضع لن تكون فيه المنظمة مؤسسة قادرة على تمثيل الشعب الفلسطيني بأكمله في الأمم المتحدة والمؤسسات الدولية المتصلة بها.

• إن الصراع مع العدو "الإسرائيلي" سيتحول من صراع شعب وأرض وحقوق ومقدسات لإنهاء الاحتلال عن كامل أراضي فلسطين التاريخية، إلى صراع على الحدود بين "دولتين".

• سيمهد الإعلان غير المدروس تهديداً مباشراً لأهلنا في أراضي العام 1948، وسيكون بمثابة نقطة الانطلاق لتطبيق خطة "إسرائيل" بترحيلهم وإبقاء كيانهم دولة لليهود، كما يروج ويطلب قادة العدو.

• سيكون مصير القدس والأراضي الواقعة بين خطيْ التقسيم و"الأخضر" في مهب الريح. (ابراهيم حمامي، من دراسة للخبير القانوني جاي جودوين جيل، الجزيرة 2012/8/12 – بتصرف-)

هذا من الناحية القانونية، أما من الناحية السياسية، وبالإضافة الى كل ما سبق، فإن السلطة لم تقدم جواباً أو رداً على التهديد الصهيوني الصريح بتنفيذ خطة شارون الأحادية، في حال تقدم السلطة بطلب مراقب، وهو التهديد الذي أطلقه وزير حرب العدو إيهودا بارك، بحجة أن الجانب الفلسطيني خرق، ومن طرف واحد اتفاقية "أوسلو"، رغم أن العدو الصهيوني لا يحتاج الى أعذار لممارسة عدوانيته.

اليوم التالي... العودة الى المفاوضات!..

وبين حديث "الإيجابيات" والسلبيات التي عززت انقسام الفلسطينيين حول هذه الخطوة، يبقى أن الأهمّ من ذلك كله أنه لا أحد يتحدّث عن صباح اليوم التالي، بأن شيئاً ما لن يتغيّر على الأرض، بل على العكس من ذلك، قد يزداد الإحباط واليأس لدى شعبنا الفلسطيني.

وها هو رئيس السلطة، السيد محمود عباس، يرسم صورة الواقع الراهن من على منبر الجمعية العامة للأمم المتحدة، وهي التي تحدد معالم المستقبل الذي سيتجه

إليه الوضع في الضفة المحتلة تحديداً، على اعتبار أن المستقبل هو ابن الحاضر. يقول في خطابه:

"إن الحكومة الإسرائيلية تريد مواصلة احتلالها للقدس الشرقية، وضم مساحات واسعة من الأراضي الفلسطينية إليها، ومواصلة احتلال نسبة كبيرة أخرى تحت مسميات مختلفة، وترفض البحث الجدي في قضية اللاجئين الفلسطينيين، وتريد مواصلة احتلال أحواض المياه الفلسطينية، وتريد مواصلة سيطرتها على أخصب أراضينا الزراعية وعلى أجوائنا وهوائنا وحدودنا...".

ويضيف "إن الخارطة والحدود النهائية التي يمكن رسمها وفقاً لهذه المواقف الرسمية الإسرائيلية ستظهر لنا الآتي -: معازل فلسطينية صغيرة محاصرة بالكتل الاستيطانية الضخمة وبالجدران والحواجز والمناطق الأمنية الواسعة والطرق المخصصة للمستوطنين، وستكون بالتالي خاضعة للهيمنة الكاملة لاحتلال عسكري استيطاني يعاد إنتاجه بمسميات جديدة، كالخطة أحادية الجانب لإقامة ما يسمى الدولة ذات الحدود المؤقتة"...

فإذا كانت هذه هي صورة مستقبل الضفة المحتلة على لسان المفاوض الأول، فأين ستقوم الدولة الفلسطينية، كاملة العضوية، أو المراقبة؟ ومن هي القوة التي ستجبر المحتل على الانسحاب، وتضمن ترجمة القرار الدولي؟ علماً أن هذا المجتمع الدولي لم يستطع اتخاذ قرار بإدانة الاستيطان، أو مجزرة واحدة من مئات المجازر البشرية الموصوفة التي قام بها الجيش "الإسرائيلي" في فلسطين ولبنان وغيرها من الأقطار العربية، أو تنفيذ قرار لأعلى محكمة دولية تدعو الى إزالة الجدار الفاصل.

ويطرح الكثير من المحللين السياسيين، والمواطنين على حد سواء، الكثير من التساؤلات المستقاة من تجارب الفلسطينيين مع المجتمع الدولي وقراراته:

- هل سيؤدي القرار، بفلسطين "العضوية المراقبة"، المتخذ في أعلى مواقع المسؤولية الدولية الى انسحاب المحتل "الإسرائيلي" من أراضي هذه "الدولة" التي رسم حدودها القرار الدولي 242 وملحقه 338 قبل نحو 45 عاماً؟..
- وهل سيجبر هذا القرار الكيان الصهيوني على إزالة المستوطنات التي تبتلع مساحات شاسعة من أراضي هذه "الدولة المراقبة"، ويسحب مئات الآلاف من قطعان المستوطنين من الأراضي والمزارع والبيوت التي احتلتها هذه العصابات؟..
- وهل سيتيح هذا القرار للمجتمع الدولي، بكل دوله "الحرة" و"الديمقراطية" و"المحبة" للسلام والتي تتغنى بالعدالة وبحقوق الانسان، وقف بناء الجدار الفاصل الذي يبتلع نحو 60 بالمئة من أراضي الضفة الغربية المحتلة، وفق ما جاء في نص قرار محكمة العدل الدولية المتخذ قبل نحو ثماني سنوات (2004) بأصوات الأغلبية الساحقة من دول العالم بمن فيهم الاتحاد الأوروبي، والذي ضربت به سلطات الاحتلال، وبكل الذين صوتوا له، بعرض "الجدار الفاصل"؟..
- هل سيوقف هذا القرار الدولي مخططات الصهينة والتهويد التي تضرب كل فلسطين التاريخية وبما فيها من مقدسات دينية، وفي المقدمة منها المسجد الأقصى المبارك الذي يتعرض للتدمير الممنهج... ويقنع "الإسرائيليين" بأن القدس ليست عاصمتهم "الأبدية" التي اعترف بها مرشحا الرئاسة الأميركية: باراك أوباما وميت رومني...
- وهل سيفتح هذا القرار أبواب العودة أمام اللاجئين الذين أصدر لأجلهم المجتمع الدولي القرار 194، منذ أكثر من ستين عاماً، ظل خلالها خبراً على ورق في أدراج الأمم المتحدة ومجلس أمنها، تغطيه طبقات كثيفة من غبار النسيان والإهمال والتنكر لحقوق الإنسان؟..

- وهل سيدفع هذا القرار سلطات الاحتلال "الإسرائيلي" للإذعان لصوت المجتمع الدولي الخافت، ولفحيح الهيئات الإنسانية الصماء والبكماء، ويطلق سراح آلاف أسرى الحرية، الذين يقبعون منذ عشرات السنين في سجون الاحتلال، وهم الذين تقام لهم في معظم ميادين العالم وساحاته العامة التماثيل والنصب التذكارية؟..

إن تجربة الفلسطينيين مع المجتع الدولي كانت على الدوام سلبية: فقد أعطت الاحتلال ولم تأخذ منه، ودعمت الاحتلال ولم تنل منه، أصدرت قرارات قليلة، وظلت حبراً على ورق... لذلك، بعد نحو 22 عاماً على انطلاق مفاوضات مدريد (1990) و19 عاماً على اتفاق أوسلو، فإن "إسرائيل ترفض إنهاء الاحتلال، وترفض أن يحصل الشعب الفلسطيني على حريته واستقلاله، وترفض قيام دولة فلسطين"... هذا ما قاله محمود عباس أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة.

ورغم سلبية المجتمع الدولي، التي يتحدث عنها السيد عباس، إلا أنه يعود ويؤكد أن "السلام يتم عبر المفاوضات بين منظمة التحرير وإسرائيل"، رغم تأكيده على عقم تلك التجربة الطويلة مع "الإسرائيليين".

إذاً، في اليوم التالي، قد تعود السلطة الفلسطينية الى إلباس جسدها المتهاوي، نتيجة الانقسام وانعدام الثقة والفساد المستشري، "لبوس الاستقلال" الثاني أو الثالث، وتتحول بقدرة القرار الدولي الى حكومة "الاستقلال"... لكنها ستعود الى المفاوضات من جديد، وفق رؤيتها واستراتيجيتها الوحيدة المعلنة... فهل سيقدم الاحتلال في مسيرة المفاوضات الثانية ما لم يقدمه خلال الـ 45 عاماً الماضية؟..

سؤال نعرف الجواب عليه وأطلقه بكل صراحة أمين عام حركة الجهاد الاسلامي في فلسطين الدكتور رمضان عبدالله شلح، في خطابه التاريخي في الذكرى 31 للانطلاقة:

"ليس الحل أيضاً أن نتزاحم على تبني الهدف الذي فشل المشروع الوطني في تحقيقه، وهو إقامة دولة فلسطينية في حدود 67 لإظهار الواقعية والاعتدال. في ظل موازين القوى الراهنة، هذا الحل غير واقعي وغير ممكن، وما رفضت أن تعطيه إسرائيل لفريق أوسلو لن تعطيه لأي فلسطيني، حتى لو كان أكثر تفريطاً وتنازلا، لأن طبيعة هذا الكيان لا تسمح بذلك".(2012/10/4)

وبعد،

إن ما تمارسه قيادة السلطة المنقسمة على ذاتها جغرافياً وديموغرافياً ومؤسساتياً، الفاقدة للشرعية بمفهومها وبمقاييسها، أشبه بعملية خداع للنفس قبل أن تكون خداعاً للغير، في ظل صمت وترهل فصائلي لا يستثني أحداً، ومحاولة لتغيير ثوابت وقناعات وأهداف شعبنا، ولتصوير خطوة بائسة وكأنها انتصار تاريخي.

كيف يمكن لقيادة تذهب الى معركة ديبلوماسية، تقف الإدارة الأميركية وكيان العدو في مواجهتها، وهي منقسمة على نفسها ديموغرافياً وجغرافياً، ينخرها الفساد السياسي والمالي، ويلفها الترهل والخيبات من كل جانب؟! قيادة لا تملك الحدود الدنيا المطلوبة من عناصر القوة، بعدما أسقطت بيدها كل عناصر قوتها داخل نفق المفاوضات المظلم.

علمتنا تجارب الشعوب أن الحقوق لا تُمنح بل تنتزع.. والمعادلة الصحيحة في وجود احتلال واغتصاب واعتداء هي أنه طالما أن هناك احتلالاً في أحد أطراف المعادلة، فإن طرفها الآخر هو المقاومة بكل الوسائل المشروعة حتى التحرير والعودة.. وما دون ذلك فهو عبث وزيف، ولن يمكث في الأرض.